

بسم الله الرحمن الرحيم
اقتضاء الصراط المستقيم (١٣)

الشيخ/ خالد بن عثمان السبت

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: (وأما القسم الثاني من الاختلاف المذكور في كتاب الله:
فهو ما حمد فيه إحدى الطائفتين وهم المؤمنون، وذم فيه الأخرى، كما في قوله تعالى: {تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا
بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} [سورة البقرة: ٢٥٣] إلى قوله: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلُوا} [سورة البقرة: ٢٥٣].

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين.

عرفنا أن الطائفة الأولى هم الذين ذمهم الله -عز وجل- بسبب اختلافهم المذموم الذي أدى إلى الافتراق
والشر، سواء كان ذلك أصله من قبيل اختلاف التنوع، أو من قبيل اختلاف التضاد، والطائفة الثانية هم الذين
أثنى عليهم الله -عز وجل-، والطائفة الثالثة: هم الذين أثنى الله على إحدى الطائفتين، وذلك أن الخلاف أمر
لا بد منه والله -عز وجل- أخبر أن الناس لا بد أن يختلفوا والرسول كانوا فرقا بين الناس، فلا بد أن تنقسم
الخليقة إلى مؤمنين وكفار، وهذا أمر لازم حتم لا بد منه، ومن ثم فإن هذا الاختلاف الذي يكون فيه أحد
الفريقين ملتزماً أمر الله -عز وجل-، متبعاً لرسوله -عليهم الصلاة والسلام-، فإنه لا يكون مذموماً إذا تجرد
هذا من الهوى، ومن العمل بالجهل والحكم به، فإن ذلك الذم إنما يلحق بالطائفة الأخرى التي خالفت؛ لأنه
إنما وقع بسبب إعراض من أعرض، وكفر من كفر، فمثل هذا أمر لا بد منه، ولهذا لم تمتنع الرسل -عليهم
الصلاة والسلام- من الحديث عن القضايا التي تفرق الناس كقضية التوحيد، فلو تحدثت الرسل عن مكارم
الأخلاق ومحاسنها، وعن محاربة الظلم والجريمة لوافقهم الأسود والأحمر، ولكن لما تحدثوا عن التوحيد
افترق الناس بعد ذلك، وحصلت العداوة الكبيرة بين الرسل وبين أقوامهم، فهذا إنما يذم فيه إحدى الطائفتين
فحسب، وهكذا في مسائل الفروع وغيرها إذا كان الإنسان متبعاً للكتاب والسنة ملتزماً حدود الله لم يحصل
منه بغي ولا ظلم، ولا عدوان على أحد، فإنه بهذا لا يكون مذموماً، مع أنه لا بد أن يختلف مع غيره ممن
يكون في مخالفته هوىً وجهل وظلم.

(فقوله: {وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ} [سورة البقرة: ٢٥٣] حمدٌ لإحدى الطائفتين وهم
المؤمنون وذم الأخرى، وكذلك قوله: {هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ
نَّارٍ} [سورة الحج: ١٩] إلى قوله: {إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [سورة الحج: ٢٣]، مع ما ثبت

في الصحيح عن أبي ذر -رضي الله تعالى عنه-: "أنها أنزلت في المقتتلين يوم بدر: علي وحزمة وعبيدة، والذين بارزوه من قريش وهم: عتبة وشيبة والوليد"^(١).

وأكثر الاختلاف الذي ينول إلى الأهواء بين الأمة من القسم الأول، وكذلك آل إلى سفك الدماء، واستباحة الأموال، والعداوة والبغضاء؛ لأن إحدى الطائفتين لا تعترف للأخرى بما معها من الحق ولا تنصفها).

يعني الاختلاف الذي يورث الشقاق هو القسم الأول الذي يذم فيه جميع المختلفين وذلك لهواهم، أو لجهلهم، كالعمل بالجهل، والحكم بالجهل، وسواء كان هؤلاء مع كل واحد منهم طرف من الحق ومعه طرف من الباطل أو أن إحدى الطائفتين معها الحق، ولكنها أنكرت أيضاً ما مع الطائفة الأخرى من حق، أو غير ذلك مما يمكن أن يتصور، فهؤلاء يذمون، ثم أكثر الخلاف الذي وقع بين الأمة وأورث الشر هو من القسم الأول، ويتصور أن يكون من القسم الأخير الذي يذم فيه إحدى الطائفتين، فلاشك في هذا، فالخلاف الذي يقع بين أهل السنة والجماعة وبين الطوائف المنحرفة كالخوارج مثلاً خلاف في الدين وقد أورث أيضاً قتالاً وحرماً، فعلي -رضي الله عنه- اقتتل مع أهل الشام ومع الخوارج، فقتاله مع أهل الشام ليس بسبب الاختلاف في الدين، وأما قتاله مع الخوارج فهو بسبب الاختلاف في الدين، وأدى ذلك إلى الافتراق، وهذا الاختلاف الذي وقع مع الخوارج وأدى إلى الاقتتال إنما يذم فيه إحدى الطائفتين فقط دون الأخرى، ولهذا كان علي -رضي الله عنه- محموداً في قتاله لهم، بل إن النبي -صلى الله عليه وسلم- بشره بذلك، وقد أخبر عن حكمهم قبل ظهورهم، فقتل علي -رضي الله عنه- للخوارج من مناقبه، ولم يكن ذلك مما يُذم فيه الطائفتان، والله تعالى أعلم.

(بل تزيد على ما مع نفسها من الحق زيادات من الباطل، والأخرى كذلك، وكذلك جعل الله مصدره البغي في قوله: **{وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ}** [سورة البقرة: ٢١٣]؛ لأن البغي: مجاوزة الحد.

وذكر هذا في غير موضع من القرآن ليكون عبرة لهذه الأمة.

وقريب من هذا الباب ما خرجاه في الصحيحين عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((ذروني ما تركتم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم))^(٢)، فأمرهم بالإمساك عما لم يؤمروا به، معللاً بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال، ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية، كما أخبرنا الله عن بني إسرائيل من مخالفتهم أمر موسى -عليه السلام- في الجهاد وغيره، وفي كثرة سؤالهم عن صفات البقرة، لكن هذا الاختلاف على الأنبياء هو -والله أعلم- مخالفة الأنبياء كما يقول: اختلف الناس على الأمير، إذا خالفوه.

١ - رواه البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، برقم (٣٧٤٨).

٢ - رواه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، برقم (٦٨٥٨)، ومسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، برقم (١٣٣٧).

والاختلاف الأول: مخالفة بعضهم بعضاً، وإن كان الأمران متلازمين أو أن الاختلاف عليه هو الاختلاف فيما بينهم، فإن اللفظ يحتمله).

يعني هؤلاء الذين قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((ذروني ما تركتم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم))، اختلافهم على أنبيائهم أي أنهم تركوا أمر الأنبياء وعصوهم -عليهم الصلاة والسلام-، كما وقع لقوم موسى حينما عبدوا العجل، فهذا من اختلافهم على أنبيائهم، وكذلك حينما أمرهم نبي الله موسى -صلى الله عليه وسلم- بدخول مدينة الجبارين فامتنعوا من ذلك واعتذروا إليه بأنهم لا طاقة لهم بهؤلاء، فهذا من اختلافهم على أنبيائهم، وكذلك إذا وقع الخلاف بينهم بين أتباع الأنبياء في أمر هؤلاء يقولون: هو كذا، وهؤلاء يقولون: هو كذا، ومن ثم فإنه يحصل التخلف بسبب ذلك من قبل إحدى الطائفتين أو من كليهما، التخلف عن أمر الله -عز وجل-؛ لأنهم إذا وقع بينهم مثل هذا الخلاف فقد لا تستطيع الطائفة الأخرى القيام بما أمر الله -عز وجل-، فهذا من اختلافهم على أنبيائهم.

(ثم الاختلاف كله قد يكون في التنزيل والحروف، كما في حديث ابن مسعود -رضي الله تعالى عنه-).

يعني الاختلاف الذي حذر منه الشارع ونهى عنه قد يكون في التنزيل والحروف، يعني يختلفون في المنزل من حيث صيغة التنزيل وحروف التنزيل، مثل ما اختلفوا في عهد عثمان -رضي الله عنه- في القراءة، فهذا يقول: تقرأ هكذا، وهذا يقول: تقرأ هكذا، فهذا اختلاف في التنزيل في حروفه وكلماته وألفاظه، وكذلك أيضاً حديث ابن مسعود حينما سمع ذلك الرجل يقرأ سورة على حروف لا يقرأ بها ابن مسعود -لم يُقرئه الرسول بها- فأخذه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فأخبر أن كل واحد منهما محسن، ونهاهم عن هذا الاختلاف، وكذلك ما وقع لعمر -رضي الله تعالى عنه- مع هشام في سورة الفرقان، وكذلك أيضاً ما يمكن أن يتصور أن يقع بين طوائف من الأمة أو من المنتسبين لها، كزعم بعض من المبتدعة أن شيئاً من القرآن قد حرف أو زيد منه و نقص منه، فهذا اختلاف في تنزيله وحروفه، القسم الثاني: -وهو الغالب- هو الاختلاف في معانيه، وذلك كما ترون في اختلاف التفسير، اختلاف التضاد، اختلاف الأحكام، وهو كثير.

(وقد يكون في التأويل كما يحتمله حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-، فإن حديث عمرو بن شعيب يدل على ذلك، إن كانت هذه القصة).

قال أحمد في المسند: حدثنا إسماعيل، حدثنا داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده -رضي الله تعالى عنه-: ((أن نقرأ كانوا جلوساً بباب النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ وقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ فسمع ذلك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فخرج، فكأنما فُقي في وجهه حبُّ الرمان! فقال: أبهذا أمرتم؟ أو بهذا بعثتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟، إنما ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا، إنكم لستم مما هاهنا في شيء، انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به، والذي نُهيتم عنه فانتهوا عنه))^(٣).

٣ - رواه أحمد في المسند برقم (٦٨٤٥)، وقال محققوه: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وقال الألباني: حسن صحيح، في ظلال الجنة برقم (٤٠٦).

هذا اختلاف في التأويل، فهذا ينزع بآية وهذا ينزع بآية ويعارض بها الآخر، مثل الخلاف الذي وقع في القدر، الخلاف في الوعد والوعيد، المرجئة والوعيدية، الخوارج والمعتزلة، وكذلك الجبرية والقدرية وغير هؤلاء، هؤلاء يستدلون بآيات، وهؤلاء يستدلون بآيات، فهؤلاء حينما يأخذون بعض هذه الآيات يحملونها على معنى قد لا يقصده الشارع فيفهمون منها فهما آخر، وهؤلاء يعكسون القضية، فهذا من الاختلاف في التأويل.

(وقال: حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، ومطر الوراق، وداود بن أبي هند: ((أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خرج على أصحابه، وهم يتنازعون في القدر)) فذكر الحديث.

وقال أحمد: حدثنا أنس بن عياض، حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده -رضي الله تعالى عنه- قال: ((لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حمر النعم، أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخة من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جلوس عند باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حجرة، إذ ذكروا آية من القرآن، فتماروا فيها، حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مغضباً، قد احمر وجهه، يرميهم بالتراب، ويقول: مهلاً يا قوم، بهذا أهلكتم الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، وإنما أنزل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه))^(٤).

وقال أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده -رضي الله تعالى عنه- قال: ((خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، قال: فكأنما تفتقاً في وجهه الرمان من الغضب، قال: فقال لهم: ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم، قال: فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لم أشهده ما غبطت نفسي بذلك المجلس أني لم أشهده))^(٥)، هذا حديث محفوظ عن عمرو بن شعيب رواه عنه الناس، ورواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي معاوية، كما سقناه).

يعني: الإمام أحمد كتبه للمتوكل؛ لأن المتوكل هو الذي رفع محنة القول بخلق القرآن، وكان قد طلب من الإمام أحمد أن يحضر إليه، وإن كان الإمام أحمد لم يذهب إليه، إلا أنه أكرمه وأكرم أهل السنة ورفع عنهم المحنة المعروفة والأذى الذي أصابهم من الخلفاء قبله، وهو من خيار أولئك الخلفاء، وهو الذي أنزل أحمد بن نصر الخزاعي -رحمه الله- حينما كان مصلوباً سبع سنين، في فتنة القول بخلق القرآن، وفي القصة المعروفة في عهد الواثق، مع أنه ولي الخلافة وعمره صغير، خمس وعشرون سنة.

٤ - روه أحمد في المسند برقم (٦٧٠٢)، وقال محققوه: صحيح، وهذا إسناد حسن، وصححه الألباني في تحقيق العقيدة الطحاوية (ص ٢١٨).

٥ - روه أحمد في المسند برقم (٦٦٦٨)، وقال محققوه: صحيح، وهذا إسناد حسن، وصححه الألباني في تحقيق العقيدة الطحاوية (ص ٢٨٨).

(وقد كتب أحمد في رسالته إلى المتوكل هذا الحديث، وجعل يقول لهم في مناظرته يوم الدار: "إنا قد نهينا أن نضرب كتاب الله ببعضه ببعض". وهذا لعلمه -رحمه الله- بما في خلاف هذا الحديث من الفساد العظيم. وقد روى هذا المعنى الترمذي من حديث أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه-، وقال: حديث حسن غريب. وقال: وفي الباب عن عمر وعائشة وأنس -رضي الله تعالى عنهم- وهذا الباب واسع لم نقصد له هاهنا، وإنما الغرض التنبيه على ما يخاف على الأمة من موافقة الأمم قبلها).

شيخ الإسلام -رحمه الله- تكلم عن مشابهة الأمة بأهل الكتاب فذكر مشابهتم في الاختلاف، وتكلم عن اختلاف التنوع، واختلاف التضاد، ما يذم فيه إحدى الطائفتين، وما يذم فيه جميع الطوائف المختلفة، وكل هذا استطراد، لكنه مفيد، ولذلك حذفه صاحب المختصر، وهو يشير إلى هذا فيقول: (وهذا الباب واسع لم نقصد له هاهنا) أي: ولكن جاء هكذا استطراداً.

(إذ الأمر في هذا الحديث كما قاله رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((أصل هلاك بني آدم: إنما التنازع في القدر))^(٦)، وعنه نشأ مذهب المجوس القائلين بالأصلين: النور والظلمة، ومذهب الصابئة وغيرهم، القائلين بقدم العالم).

المجوس يقولون بأكثر من خالق ومدبر لهذا الكون، فالخير لا ينسبونهُ إلى الإله الذي يخلق الشر، وإنما الخير عندهم له خالق ومدبر، والشر له خالق ومدبر، وهكذا بعض من تكلم في القدر، فإنهم قالوا: إن الله لا يخلق الشر وإنما الإنسان يخلق فعله، وكل ذلك خروجاً عن أن يقال: إن الله أراد الكفر وإن الله قدره، أيًا كان قول القائل في التفاصيل التي تذكر تحت هذا، لكن هؤلاء في حقيقة قولهم جعلوا مع الله -عز وجل- خالقين كثر وليس خالقاً واحداً وهو إله الظلمة وإله النور مثلاً، وإنما جعلوا كثيرين نسبوا إليهم الخلق، فكل إنسان يخلق فعله، والله -تبارك وتعالى- عندهم لم يخلق أفعال العباد مع أن الله خالق كل شيء، فأثبتوا خالقين مع الله يدبرون ويتصرفون استقلالاً، ولذلك يقال لهؤلاء القدرية: إنهم مجوس هذه الأمة؛ لأن المجوس جعلوا خالقاً للشر وخالقاً للخير، فهؤلاء قالوا: الله خلق الإنسان وهذه الأكوان، والإنسان خلق فعله، يقول: (ومذهب الصابئة وغيرهم، القائلين بقدم العالم)، ومذاهب كثير من مجوس هذه الأمة وغيرهم، الصابئة: الراجح فيما أظن -والله اعلم- أنها ليست طائفة واحدة بل هي طوائف يطلق عليهم الصابئة، فالذين ناظرهم إبراهيم -صلى الله عليه وسلم- كانوا من الصابئة وكانوا يعبدون الكواكب، والصابئة الذين ذكرهم الله -عز وجل- بقوله: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [سورة البقرة: ٦٢] على أحد الوجهين في تفسير هذه الآية أنهم قوم على الفطرة، وبعضهم يفسر الصابئة بطائفة من النصارى، وأصلها كل من خرج عن دينه يقال له: صابئ؛ ولذلك كانوا يقولون عن المسلمين في أول الإسلام: إنهم صبئوا، فمن خرج عن دينه إلى دين آخر فهو صابئ، فالصابئة لا تطلق على طائفة واحدة بل أكثر من طائفة؛ ولهذا تفسر في بعض المواضع بتفسير، وتفسر في بعض المواضع بتفسير آخر، فالذين مر بهم

٦ - ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة برقم (١٠٠)، بلفظ: "هلاك أمتي في ثلاث: العصبية والقدرية والرواية من غير ثبت"، وقال: رواه العقيلي عن ابن عباس مرفوعاً وهو موضوع والمتمم به ابن سمان.

إبراهيم -صلى الله عليه وسلم- قد لا يكونون هم من ذكرهم الله -عز وجل- بقوله: **{وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ}** فهؤلاء قوم وهؤلاء قوم، فهي تطلق على طوائف متعددة، ولعل هذا أحسن ما يقال فيها -والله أعلم-، ومن أحسن ممن تكلم فيها ممن يحضرنى ابن القيم -رحمه الله- في كتاب إغاثة اللهفان، وتوجد رسالة صغيرة مستقلة طبعت قبل حوالي سبعين سنة أو نحو هذا في الصابئة، في الكلام عنهم، وتعريفهم، وتفسيرهم والكلام على طوائفهم، ونقل كلام العلماء فيهم، رسالة صغيرة، وتكلم عليهم بعض من كتب في الفرق مثل الشهرستاني.

(ومذاهب كثير من مجوس هذه الأمة وغيرهم، وهذا مذهب كثير ممن عطل الشرائع).